

Distr.
GENERAL

A/AC.154/306
14 March 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



لجنة العلاقات مع البلد المضيف

رسالة مؤرخة ١٤ آذار/مارس ١٩٩٧ ووجهة من ممثل
الولايات المتحدة الأمريكية في المجلس الاقتصادي
والاجتماعي وفي لجنة العلاقات مع البلد المضيف إلى
رئيس لجنة العلاقات مع البلد المضيف

أطلب أن تعمم المذكورة الشفوية رقم HC-17-97 المرفقة، والمرسلة من بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة إلى جميعبعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة والأمانة العامة في وقت مبكر من هذا اليوم،
بوصفها وثيقة من وثائق لجنة العلاقات مع البلد المضيف.

(توقيع) فيكتور ماريرو

* 9707027 *

مرفق

مذكرة شفوية رقم HC-17-97 مؤرخة ١٤ آذار/مارس ١٩٩٧
وموجهة من البعثة الدائمة للولايات المتحدة لدى الأمم
المتحدة إلى جميعبعثات الدائمة والأمانة العامة

تهدي البعثة الدائمة للولايات المتحدة تحياتها إلىبعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة والىالأمانة العامة للأمم المتحدة، ويشر فيها أن تبلغها بأن مدينة نيويورك قد وضعت برنامجاً جديداً لمعالجة المشاكل المتعلقة بوقف السيارات الدبلوماسية في شوارع المدينة. وقد أعلنت مدينة نيويورك أن هذا البرنامج سيدخل حيز التنفيذ في أول نيسان/أبريل ١٩٩٧.

وتعترف وزارة خارجية الولايات المتحدة بسلطة مدينة نيويورك في وضع قوانين لتنظيم وقف السيارات ضمن حدودها. وقد درست وزارة الخارجية البرنامج الجديد الذي وضعته مدينة نيويورك لوقف السيارات ورأت أنه يتمشى مع الالتزامات والمسؤوليات التي تقع على عاتق البلد المضيف تجاه منظمة الأمم المتحدة وبعثات الدائمة للدول الأعضاء المعتمدة لديها.

وتوجه بعثة الولايات المتحدة انتباها ببعثات الدائمة والأمانة العامة للأمم المتحدة إلى العناصر المحددة لهذا البرنامج الجديد، وهي:

(أ) لا ينطبق البرنامج الجديد إلا على السيارات ذات اللوحات الفيدرالية من مجموعات "D" و "A" و "C". أما السيارات ذات اللوحات الفيدرالية من المجموعة "S"، فتظل خاصة لقوانين وقوف السيارات السارية على السيارات ذات اللوحات الصادرة عن مختلف ولايات الولايات المتحدة؛

(ب) وتكتفى لجنة مدينة نيويورك المعنية بشؤون الأمم المتحدة والسلك القنصلي بكل بعثة دائمة مكاتب مخصوصين لوقف سيارات البعثة نفسها، ومكاناً واحداً مخصصاً لمسكن الممثل الدائم، بشرط أن يكون المسكن واقعاً في مدينة نيويورك؛

(ج) وتحدد إدارة الشؤون المالية لمدينة نيويورك شخصاً أو مكتباً يكون مسؤولاً عن استعراض تذاكر المخالفات الصادرة ضد السيارات الدبلوماسية للتأكد مما هو صحيح وما هو صادر بغير حق ويتعين بالتالي الغاؤه. وسيشمل الاستعراض جميع تذاكر المخالفات، بما فيها تلك التي تعتبر عادة "غير عرضة للمسائلة القانونية" لأنها أصدرت نتيجة مخالفة قواعد الصحة والسلامة العامة؛

(د) وتوفر إدارة شرطة نيويورك "خطا ساخنا" تتصل به البعثات الدائمة للإبلاغ عن وقوف السيارات غير المأذونة في أماكن الوقوف الدبلوماسية المخصصة لها. وتكون هذه السيارات غير المأذونة عرضة للسحب من أماكن الوقوف هذه:

(ه) وتواصل مدينة نيويورك سحب السيارات الدبلوماسية إذا ما وقفت على نحو غير قانوني في مكان يمثل خطرا على صحة وسلامة الجمهور:

(و) تقدم إدارة الشؤون المالية لمدينة نيويورك لكل بعثة دائمة وللأمانة العامة للأمم المتحدة تقريرا شهريا محوسبا بجميع تذاكر المخالفات غير المدفوعة الصادرة ضد السيارات التي تحمل اللوحات من المجموعتين "D" و "A". وترسل نسخة من التقرير إلى المكتب الإقليمي في نيويورك التابع لمكتب البعثات الأجنبية وإلى بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة، ويحدد التقرير المخالفات تبعا لطول فترة عدم تسديدها بـ ٣٠ يوما أو ٦٠ يوما أو أكثر ١٢٠ يوما:

(ز) يتوقع من كل صاحب تسجيل سيارة تلقى تذكرة مخالفة إما أن يسدد الغرامة المرتبطة بتلك المخالفة أو أن يرسل التذكرة إلى إدارة الشؤون المالية لمدينة نيويورك ممهورة بدفع "غير مذهب". وعندئذ يقوم موظف تعينه إدارة الشؤون المالية باتخاذ قرار بشأن صحة تذكرة المخالفة. وتケفل كذلك إدارة الشؤون المالية وضع اجراء يمكن بموجبه الطعن في ذلك القرار:

(ح) وإذا لم يسدد صاحب تسجيل السيارة غرامة في غضون سنة منذ صدورها أو إذا كان تلقى، خلافا لذلك، إشعارا يفيد بأن تذكرة المخالفة قد ألغيت، فإنه سيعتبر "غير مستجيب". وسيعتبر أي صاحب تسجيل سيارة شخصية ذات لوحة من المجموعة "D" "غير مستجيب" ليس فقط فيما يتعلق بالمركبة الصادرة في شأنها تذكرة مخالفة غير مسددة بل فيما يتعلق بجميع المركبات المسجلة باسمه.

(ط) وسيقوم مكتب البعثات الأجنبية في نيويورك بإبلاغ أي صاحب تسجيل سيارة "غير مستجيب"، على النحو المحدد في الفقرة السابقة بأن المركبة أو المركبات المسجلة باسمه لا يمكن استعمالها قانونا حتى تتم تسوية جميع المخالفات المعلقة، سواء بتسديد الغرامة المناسبة أو بإلغاء المدينة للتذكرة. وسيطلب أيضا مكتب البعثات الأجنبية إعادة لوحات السيارة أو السيارات المسجلة باسم الشخص "غير المستجيب" إلى أن يفي بالتزاماته. وفي حالة سحب مركبة مسجلة باسم شخص "غير مستجيب" بسبب مخالفته قواعد الصحة والسلامة، تزال لوحاتها تلك المركبة ولا يفرج عنها لاستعمالها صاحبها ما لم يقدم دليلا على أن المركبة مشمولة بتأمين صحيح ومسجلة لدى وزارة الخارجية. ويجوز لصاحب تسجيل السيارة أن يسحبها من مرفق الاحتياز على نفقته، ولكن لا يجوز له استعمالها حتى يتم تسجيلها طبقا للوائح وزارة الخارجية:

(ي) وسيقوم مكتب البعثات الأجنبية بإبلاغ أي صاحب تسجيل سيارة تشهد مدينة نيويورك أنه تلقى مخالفة أو أكثر لإيقافه مركته مقابل صنبور مياه الإطفاء خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ١ نيسان/أبريل ١٩٩٧، بوجود مخالفة غير مسدة للتوقف مقابل صنبور مياه الإطفاء، ويطلب إليه تسليةها. وأي صاحب تسجيل سيارة يتلقى هذا التبليغ ويتلقي أيضاً أي مخالفة إضافية بشأن قواعد الصحة والسلامة عند بدء تنفيذ هذا البرنامج سيعتبر "غير مستجيب" إذا ظلت تذكرة مخالفة قواعد الصحة والسلامة دون سداد مدة ٣٠ يوماً أو أكثر، وتنطبق عليه الأحكام الواردة في الفقرة السابقة المتعلقة بأصحاب المركبات "غير المستجيبين".

وستتخذ بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة الترتيبات الازمة لعقد سلسلة من الدورات التوجيهية لتوضيح مختلف فوائد البرنامج الجديد فضلاً عن مسؤوليات البعثات الدائمة وموظفيها فيما يتعلق بالسياسة الجديدة لوقف السيارات. والبعثات الدائمة مدعوة إلى الاتصال هاتفياً ببعثة الولايات المتحدة على الرقم ٤١٥-٤١٤٠ (٢١٢) للترتيب لمشاركتها في إحدى الدورات التوجيهية.

وتؤكد بعثة الولايات المتحدة أن مدينة نيويورك قررت أن البرنامج المنقح الذي وضعته لوقف السيارات الدبلوماسية ضروري للتخفيف من اكتظاظ حركة المرور في شوارع مدينة نيويورك وضمان الصحة والسلامة العامة بين إخلاء المساحات أمام مراكز الشرطة، ومخافر إطفاء الحرائق، والمستشفيات، وصنابير مياه الإطفاء، وممرات سير الحافلات وسيارات الإسعاف، وضمان تساوي جميع الأشخاص المستعملين للسيارات في الحصول على أماكن لوقفها. وتطلب بعثة الولايات المتحدة ووزارة خارجية الولايات المتحدة إلى أسرة الأمم المتحدة أن تقدم دعمها وتعاونها الكاملين لمدينة نيويورك سعياً إلى تحقيق هذه الأهداف القيمة.

وتنتهي بعثة الولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة هذه الفرصة لتعرب من جديد للبعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة والأمانة العامة للأمم المتحدة عن فائق التقدير والاحترام.

— — — — —